هذا من ظن ان جالسا خير كان وليس كذلك وانما خير كان قوله اقبل عليه
وجالسا حال وعند ابي نعيم من رواية اسحاق بن زريق عن الزهري بحان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السائل او طالب الحاجة اقبل علينا بوجهه
الشريف فقال اشفعوا في قضاء حاجة السائل او الطالب فلتؤجروا ويسكون
اللام في الفرع وقال في الكواكب اللام للسببية التي تنصب بعدها الفعل المضارع
واللام بالكسر بعين كي وجاز اجتماعها لانهما لامان واحد وهي زايدة على مذهب
الاخفش كزيادتها في قوله قوموا فلاصلي لكم اي اشفعوا كي تؤجروا ويحتمل
ان تكون اللام لام الامر والمامور به المتعرض للاجر بالشفاعة فكانه قال اشفعوا
لتتم ضوابد لكم للاجر وتكسر بعد اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها
تخفيفا لاجل الحركة التي قبلها على مذهب الاخفش ولكونها في الفرع تؤجروا
والجزم بحذف النون على جواب الامر المتضمن معنى الشرط وهو واضح وللنسائي
اشفعوا تشفعوا وليقض الله بكسر اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه
الرواية باللام وقال القرطبي لا يصح ان تكون لام الامر لان الله لا يامر ولا لام
كي لانه ثبت في الرواية بغير يا ويحتمل ان تكون بمعنى الدعاء اي اللهم اقض
والامر هنا بمعنى الخبر اي ان عرض المحتاج حاجة على حاجة فاشفعوا له
اليّ فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله
على لسان نبيه ما شاء من موجبات قضاء الحاجة او عدمها والحديث اخرجه
النسائي هنا (باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة
حسنة) وهي التي روعي فيها حق مسلم ودفع بها عنه شرا او جلب اليه
خيرا وابتغي بها وجه الله ولم يوخذ عليها رشوة وكانت في امر جايز لا في حد
من حدود الله تعالى ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب منها
ومن يشفع شفاعة سيئة هي خلاف الشفاعة الحسنة يكن له كفل منها
نصيب قال في الكواكب الظاهر ان من في قوله هنا منها سببية اي كفل بسببها
ونصيب بسببها ويجوز ان تكون ابتدايية وكان الله على كل شيء مقيتا
مقتدرا من اقات على الشيء اقتدر عليه او حفيظا من الغوث لانه يمسك
النفوس ويحفظها وسقط قوله ومن يشفع شفاعة سيئة الى آخره لابي ذر
كفل اي نصيب قاله ابو عبيدة زاد غيره لان استعماله في الشر اكثر كنصيب
النصيب وان كان قد استعمل الكفل في الخير قال ابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري مما رواه سلمة بن ابي حاتم كفلين من رحمته

اي

اي احرى بالحسنية اب اللغة الحبشية الموافقة للعربية واراد التجارة
اذ الكفل يطلق على النصيب وعدل الاجر قال بن عادل ولغلبة استعمال
الكفل في الشر واستعمال النصيب في الاجر غاير بينهما في هذه الرواية
الذكرية اذا اتى بالكفل مع السيية والنصيب مع الحسنة وبه قال
ولابي ذر حدثنا بالافراد حدثنا العلاء بن كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن عبد الله عن
جده ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتاه السايل او صاحب الحاجة
ولابي ذر عن الكشميهني او صاحب حاجة قال لمن حضره من اصحابه اشفعوا
فلتوجروا بسبب شفاعتكم وليقض الله عز وجل والمعنى والمستقبل ويقضي
الله بغير لام واثبات الياء التحتية على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم
ما شاء فيه الحث على الشفاعة الى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف على مقصده
ما دون فيه من الشرع هذا ما يؤذن بالتنوين يذكر فيه
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف اي اذا اتاه
ولا تعرضا به قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة يقول
سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال قال عبد الله بن عمرو بن العاص بن العاص قال
المولف وحدثنا بالواو ولابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان عن شقيق بن سلمة ابي وايل عن مسروق هو بن الاجدع انه قال
دخلنا على عبد الله بن عمرو بن ابي سفين رضي الله عنه هو بن العاص رضي الله عنهما
حين قدم مع معاوية بن ابي سفين رضي الله عنه الى الكوفة سنة احدى واربعين فذكر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا بتشديد الحاء المهملة
والتفحش كلما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويكون في القول والفعل والصفة يقال
طويل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله في القول اكثر قال عبد الله بن عمرو
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخياركم باثبات الهمزة بوزن افضلكم
على الاصل الا انهم تركوه تخفيفا فيها وفي شر ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي من خياركم
احسنكم خلقا بضم تين والرواية بمعنى يقال فلان خير من فلان اي افضل منه وقال
في الفتح ووقع في بعضها بلفظ سفاحشا والحاق مكة بقصد بها على الاذعان
بسهولة من غير تفكر والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد حماد بن سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)